

نظام الأنواط العسكرية

١٤٠٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم - م/٤٧
التاريخ - ٢٥/٨/١٤٠٧هـ

بعون الله تعالى :

باسم خادم الحرمين الشريفين الملك
نحو عبد الله بن عبد العزيز آل سعود
نائب ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ/٢٨٤) وتاريخ
١٤٠٧/٧/١١هـ .

وبعد الاطلاع على المادتين التاسعة عشرة والعشرين من نظام
مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٨) وتاريخ
١٣٧٧/١٠/٢٢هـ .

وبعد الاطلاع على الأوصمة الصادر بالمرسوم الملكي رقم
(م/٢٣) وتاريخ ١٣٨٩/٩/٦هـ وتعديلاته .

وبعد الاطلاع على نظام الميداليات المدنية والعسكرية الصادر
بالمرسوم الملكي رقم (م/٤) وتاريخ ١٣٩١/١/٢٥هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٩٣) وتاريخ
١٤٠٧/٨/١٥هـ .

رسمنا بما هو آت :

- أولاً - الموافقة على نظام الأنواط العسكرية بالصيغة المرفقة بهذا .
- ثانياً - على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه
تنفيذ مرسومنا هذا .

التوقيع
عبد الله بن عبد العزيز

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

الأمانة العامة ل مجلس الوزراء

قرار رقم (١٩٣) وتاريخ ١٤٠٧/٨/١٥ هـ

إن مجلس الوزراء ..

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٩٠٨٢/٧ و تاريخ ١٤٠٦/٣ هـ . والمشتملة على خطاب صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ١٩٧٠/٥/٢ وتاريخ ١٤٠٦/٤/٢٧ هـ . بشأن مشروع نظام الأنواط العسكرية ولائحته التنظيمية .

وبعد الاطلاع على مذكرة شعبة الخبراء رقم ١٤٤ وتاريخ ١٤٠٧/٧/٢١ هـ .

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم ١٢٠ وتاريخ ١٤٠٧/٧/٢٩ هـ .

يقرر مايلي :

- ١ - الموافقة على نظام الأنواط العسكرية بالصيغة المرفقة بهذا .
- ٢ - نظم مشروع مرسوم ملكي صيغته مرفرقة بهذا .
- ٣ - الموافقة على اللائحة التنظيمية لنظام الأنواط العسكرية بالصيغة المرفقة بهذا .

التوقيع

عبدالله بن عبدالعزيز
نائب رئيس مجلس الوزراء

نظام الأنواط العسكرية السعودية

المادة الأولى :

يقصد بالكلمات التالية أيها وردت في النظام أو اللائحة المعانى المذكورة تجاهها مالم يرد النص أو يدل السياق على خلافها :-

- ١ - الوزير : هو رئيس القطاع العسكري / سفير رئيس الحرس الوطني ، أو سفير وزير الدفاع والطيران والمفتش العام ، أو سفير وزير الداخلية ، أو سفير الاستخبارات العامة .
- ٢ - النوط العسكري : علامة مميزة للتكرير والتشجيع ، تعلق على الملابس العسكرية في أشكال محددة ، وتحتفظ للمرء لقيمه بأعمال بارزة ، أو تفوقه في مجالات العمل ، والتفكير العسكري .
- ٣ - الشارة : شريط من القماش بمقاس 35×10 ملليمترًا باللون شريط النوط ويعلق على الجانب الأيسر من الصدر فوق الجيب .
- ٤ - البراءة : وثيقة رسمية صادرة من الجهة المانحة للنوط العسكري توضح هوية الممنوح له النوط ، واسم النوط ، وتاريخ المنح .
- ٥ - قرار المنح : هو القرار الصادر من صاحب الصلاحية بسمية المنح له نوط عسكري ، وأسباب ذلك ، واسم النوط وميولاته .
- ٦ - الجهة المختصة : هي الإدارة المعنية بشئون الأوسمة والأنواط في كل قطاع من القطاعات العسكرية .
- ٧ - النوط البديل : هو ثوبوج مصغر للنوط العسكري يرتدي على الملابس المدنية .
- ٨ - العمليات الحربية : اشتباك مسلح بين القوات السعودية ، والقوات المعادية في ميدان القتال .
- ٩ - العمليات الأمنية : نشاط حفظ الأمن الوطني ، والعمل على استتابه ، أو حراسة الحدود أو الاشتباك المسلح مع عناصر الشغب أو انقاذ الأرواح والممتلكات .

المادة الثانية :

تحدد الأنواع العسكرية وأوصافها وشروط منحها كما يلي :-

أولاً ، نوط (القيادة)

- أ - يمنح للعسكريين السعوديين المتفوقين في إصدارهم للقرارات الصادبة أثناء العمليات الحربية ، أو الأمنية ، والبراعة في التخطيط لها ، وإدارة المعارك وقيادة الوحدات العسكرية أثناء القتال .^(١)
- ب - يتكون هذا النوط من رصيحة دائيرة قطرها ٣٥ ملم بيئة زهرة تتوسطها دائرة من المينا الأخضر ، كتب عليها كلمة (القيادة) .
- ج - تعلق الرصيحة بشرط طوله ٥٥ ملم وعرضه ٣٥ ملم بالألوان الأخضر ، والأصفر ، والآخر .

ثانياً ، نوط (الشجاعة)

- أ - يمنح هذا النوط للعسكريين السعوديين ، والمشاركين معهم من الدول الشقيقة والصديقة في الحالات التالية :
 - ١ - الاستبسال في ميدان القتال .
 - ٢ - القيام بأعمال مجيدة كالإغارة ، وخلص الأسرى والرهائن أثناء العمليات الحربية أو العمليات الأمنية .
- ب - يتكون هذا النوط من رصيحة قطرها ٣٥ ملم نقش عليها كلمة نوط الشجاعة في أسفل النوط ، وتعلق بشرط عرضه ٣٥ ملم وطوله ٥٥ ملم بالألوان الأسود ، والأصفر ، والآخر ، والأخضر .

ثالثاً ، نوط (المعركة)

- أ - يمنح لكل من شارك في معركة حربية من العسكريين ، والمدنيين السعوديين ، ولمن شاركهم من الدول الشقيقة ، والصديقة .
- ب - تحدد أسماء المشاركين بشهادة موقعة من قائد التشكيل أو من يخوله بوضوح فيها تاريخ وجودهم ، والمهمة المنوطة بهم .

(١) عدلت هذه الفقرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٠) وتاريخ ١٤٢٢/٤/١٨ هـ .

ج - يتكون النوط من رصيصة دائيرة قطرها ٣٥ ملم على هيئة درع عربي يحيطه شعار الملكة العربية السعودية في اثنى عشرة دائرة معلقة بشرط طوله ٥٥ ملم وعرضه ٣٥ ملم باللون الأخضر ، والبني ، والأصفر .

رابعا : دووه (الشرف)

- ١ - يمنع هذا النوط للعسكريين السعوديين والمقاتلين معهم من القوات الشقيقة في حالات الإصابة أثناء تأدية الواجب .
- ب - يتكون النوط من رصيصة دائيرة قطرها ٣٥ ملم حافتها على هيئة رؤوس الرماح والقناابل تتوسطها نجمة ثمانية باللون الأخر ويكتب عليه عدد الإصابات باللون الأبيض .
- ج - يعلق النوط بشرط عرضه ٣٥ ملم وطوله ٥٥ ملم باللون الفيروز ، والأزرق والأخر القاني ، والأسود .

خامسا : دووه (الإدارة العسكرية)

- ١ - يمنع هذا النوط للعسكريين في الحالات الآتية :
 - ١ - الإبداع في مجالات الإدارة العسكرية ، والأمنية ، ورفع درجة استعداد الوحدات .
 - ٢ - حسن تمثيل البلاد في الخارج بما يحقق المكاسب والفخار للوطن .
 - ٣ - المهارة الفائقة في وضع الخطط الإدارية في المعارك ، أو المهام الأمنية بما يتم عن فهم لفنون الإدارة العسكرية .
 - ٤ - إدارة المشاريع الهندسية ، والإنشائية العسكرية بكفاية .
- ب - يتكون من رصيصة دائيرة قطرها ٣٥ ملم تجمع بين القلم ، وسعف النخل والمفتاح في ترس الصناعة رموزا للإدارة ، والإنتاج ، والتخطيط ، وبنديقين وجناحي الصقر ومرساة البحرية رموزا عسكرية ، وسيفين ونخلة وناب رموزا وطنية ، وتعلق الرصيصة بشرط طوله ٥٥ ملم وعرضه ٣٥ ملم باللونين الأخضر من درجتين والرمادي .

سادساً : دوّن (الأمن)

- أ - يمنح هذا النوع للعسكريين والمدنيين في القطاعات العسكرية ، والعاملين معهم من الدول الشقيقة والصديقة في الحالات التالية :
- ١ - توفير المعلومات الاستخبارية والاستطلاع عن العدو ، ونشاطاته .
 - ٢ - القيام بالأعمال التي تخدم المصلحة العامة واستباب الأمن .
- ب - يتكون هذا النوع من رصيعة دائيرة قطرها ٣٥ ملم على هيئة زهرة في وسطها دائرة رسم عليها صورة المصمك غبيطه سلسلة .
- ج - تندلى الرصيعة من شريط طوله ٥٥ ملم وعرضه ٣٥ ملم باللونين الأخضر من درجتين والأحمر .

سابعاً : دوّن (الإعداد)

- أ - يمنح للعسكريين والمدنيين المشاركين في حالات إنقاذ حياة الآخرين في عمليات الإغاثة ، والنجدة ، والكوارث .
- ب - يتكون هذا النوع من رصيعة دائيرة قطرها ٣٥ ملم على هيئة أهلة وفي داخلها خريطة العالم الإسلامي .
- ج - تندلى الرصيعة من شريط طوله ٥٥ ملم وعرضه ٣٥ ملم بالألوان الأصفر والأحمر والبرتقالي .

ثامناً : دوّن (المعلم)

- أ - يمنح هذا النوع للعسكريين والمدنيين السعوديين والعاملين معهم من الدول الشقيقة ، والصديقة الذين يقومون بواجب التدريس في الكليات ، والمعاهد والمدارس ، ومراكز التدريب لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات على أن يؤذوها بدرجة ممتازة بناء على تقرير كفاية يشهد له بالإبداع في ذلك .
- ب - يتكون هذا النوع من رصيعة دائيرة قطرها ٣٥ ملم على هيئة زهرة بداخلها مستدير أخضر كتب عليها المعلم .
- ج - تندلى الرصيعة بشرط طوله ٥٥ ملم وعرضه ٣٥ ملم بالألوان : الأخضر والبني الفاتح ، والأزرق ، والزهري .

نائماً ، نوط(الإثنان)

أ - يمنح هذا النوط للعسكريين والمدنيين العاملين في القطاعات العسكرية في الحالات التالية :

١ - البراعة ، والمهارة في مجالات العمل الفي ، وانقاذ الشخص .

٢ - التفوق في رفع درجة استعداد القوات .

٣ - التفوق في صيانة وتشغيل الأسلحة والمعدات والذخائر .

٤ - التفوق في إجراءات الأمن والسلامة .

ب - يتشرط لمنح هذا النوط أن يكون المنوح له قد أمضى سنة على الأقل في مزاولة الشاطئ الذي أنقذه .

ج - يتكون من رصيصة دائيرة قطرها ٣٥ ملم تتخذ من شكل عجلة قبطان السفينة يتوسطها نقش على هيئة خلايا نحل تتقاطع أمامها بندقيان ، ويتوسطها جناحا صقر وسيفان ونخلة .

د - تتولى الرصيصة بشرط طوله ٥٥ ملم ، وعرضه ٣٥ ملم بالألوان الأخضر والرمادي والأبيض .

عاشرًا ، نوط(الابتكار)

أ - يمنح هذا النوط للعسكريين ، والمدنيين السعوديين ، والعاملين معهم من الدول الشقيقة ، والصديقة في حالة ابتكار تحسينات ، أو استحداث مخترعات علمية ، أو فنية تفيد في تطوير الأسلحة ، أو المعدات ، أو التجهيزات ، أو الدراسات والبحوث المقيدة^(١) .

ب - يتكون هذا النوط من رصيصة دائيرة قطرها ٣٥ ملم على هيئة الاسطرلاب .

ج - تتولى الرصيصة من شريط طوله ٥٥ ملم ، وعرضه ٣٥ ملم بالألوان : الأحمر والأبيض والبنفسجي والأخضر .

حادي عشر ، نوط(الراجمي)

أ - يمنح هذا النوط للعسكريين السعوديين في الحالات التالية :

١ - إصابة الأهداف المعادية .

٢ - التفوق في التدريبات في القطاعات العسكرية ، والأمنية لمدة ستين متالتين .

(١) عدلت هذه الفقرة بموجب المرسوم الملكي رقم (٧/م) وتاريخ ٤/٣/٤٢٠ هـ .

- ٣ - للمتفوقين في الرماية الذين يتم اختيارهم لتمثيل البلاد في الخارج .
- ب - يتكون هذا النوط من رصيحة دائيرة قطرها ٣٥ ملم تتكون من قوس وسهام ، ويتوسطها دائرة بداخلها هدف الرماية .
- ج - تندل الرصيحة من شريط طوله ٥٥ ملم ، وعرضه ٣٥ ملم بالالوان : البيج ، والأخضر الغامق ، والأخضر الفاتح ، والأزرق الفاتح ، والأزرق الغامق .

نادي ضر : نوط (الخدمة العسكرية)

- أ - يمنع هذا النوط للعسكريين السعوديين الذين يمضون خدمة فعلية متواصلة لمدة عشر سنوات لم يصدر خلالها بحقهم أي عقوبة ، ثم يصار إلى منحهم كل خمس سنوات حسب الإجراءات التنفيذية ^(١).
- ب - يتكون هذا النوط من رصيحة دائيرة قطرها ٣٥ ملم يتخد شكلها الخارجي من اطراف سعف التخييل وسيف ، في أسفلها شريط كتب عليه نوط الخدمة العسكرية .
- ج - تندل الرصيحة بشريط طوله ٥٥ ملم وعرضه ٣٥ ملم بالالوان الاحمر والاخضر الفاتح والابيض .
- ويجوز تعديل هذه المادة بقرار من مجلس الوزراء ^(٢).

(١) عدلت هذه الفقرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٥) وتاريخ ١٦/٩/١٤١١هـ.

(٢) تمت إضافة بند ترتيبه (الثالث عشر) إلى هذه المادة وذلك بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٠) وتاريخ ٢٢/٥/١٤٢٢هـ.

المادة الثالثة ،

تعتمد الرسومات المرفقة بهذا النظام للأنواع العسكرية ، وشاراتها ، ويجوز تعديلها بقرار من مجلس الوزراء .

المادة الرابعة ،

تحنح الأنواط العسكرية بقرار من الوزير المختص لمن تتوفر فيه شروط الاستحقاق بموجب مواد هذا النظام ولائحته التنظيمية ، وما يصدر بشأن ذلك من تعليمات .

المادة الخامسة ،

تحدد اللائحة التنظيمية لهذا النظام القواعد ، والإجراءات المتعلقة بكيفية الترشيح لها ومنحها ، وكيفية ارتدائها ، والتجريد ، أو الخرمان المؤقت منها ، وبجميع ما يتعلق بها وتتصدر بقرار من مجلس الوزراء .


المادة السادسة ،

يُنشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره (١)

(١) نُشر في جريدة أم القرى في معدما (٢١٧١) وتاريخ ١٢/٦/١٤٠٧ هـ .




نوط القيادة




نوط الشجاعة



دُوَّةُ الْمُهْرَكَةِ




دبوط الشرف




نوط الادارة العسكرية




موجة الأحداث




نوط المعلم




دروع الانتهان



نوط الابتكار



نوط الرامي



بوق الخدمة العسكرية

اللائحة
التنظيمية لنظام
الأنواط العسكرية

البنـد الأول :

تعتمد نماذج الأنواط العسكرية المرفقة بنظام الأنواط العسكرية طبقاً للوصف الوارد لكل نوط وذلك من قبل مؤسسة وطنية تختار لتصنيع وتأمين حاجة كل جهة من الأنواط العسكرية وشاراتها بإشراف إدارة الشؤون العسكرية للقوات المسلحة التي تطرح عملية اختيار التأمين في منافسة نظامية تبلغ الجهات العسكرية بنتائجها ونقوم لجنة مكونة من متذوبين عن وزارة الدفاع والطيران ورئيسة الحرس الوطني ووزارة الداخلية ورئيسة الاستخبارات العامة بدور اللجنة الفنية لتحليل هذه المنافسة ، ثم يكون لكل جهة تأمين ما يلزمها من الأنواط بالشراء المباشر من هذه المؤسسة طبقاً لنظام تأمين مشتريات الحكومة وتنفيذ مشروعاتها وأعمالها .

البنـد الثاني :

يتم الترشيح والتزكية لنجح هذه الأنواط على النحو التالي :

- ١ . يبدأ الترشيح من قبل القائد أو الأمر المباشر في مستوى قائد سرية أو ما يعادل ذلك حسب التسلسل القيادي . مع شرح وافية لأسباب الترشيح والتزكية واقتراح المزايا التي يرى أن تمنع لكل مرشح بناء على التقدير المطلق للجهة المرشحة حتى يصل الترشيح إلى الإدارة المعنية والمنوط بها شؤون الأوصمة والأنواط والمعرفة في هذا النظام بالجهة المختصة .
- ٢ . تتولى هذه الجهة دراسة الترشيح من حيث ملاءمة الأداء ومطابقته للنظام .
- ٣ . تتولى الجهة المختصة رفع اتفاق للوزير المختص أو من يخوله بإصدار قرار منح النوط مع إعداد وثيقة البراءة وإرسالها مع النوط لتولي مراسم ارتداه .

البنـد الثـالـث :

يقلـدـ الأـنـوـاـطـ الـعـسـكـرـيـةـ فـيـ أـوـلـ حـفـلـ أـوـ مـنـاسـبـ عـامـةـ أـوـ خـاصـةـ بـالـوـحدـةـ .ـ عـلـ أـلـأـ

يـتأـخـرـ ذـلـكـ أـكـثـرـ مـنـ شـهـرـينـ وـيـنـصـحـ بـاتـابـ الآـتـيـ :

- ١ . يـمـ تـقـلـيدـ الـأـنـوـاـطـ لـرـتـبةـ قـيـقـ وـلـوـاءـ وـعـمـيدـ وـمـاـ يـعـادـلـ ذـلـكـ مـنـ الـمـارـاتـ
- المـدنـيـةـ مـنـ قـبـلـ الـوـزـيرـ الـخـصـصـ .
- ٢ . وـلـرـتـبةـ عـقـيدـ وـمـقـدـمـ وـرـائـدـ وـمـاـ يـعـادـلـ ذـلـكـ مـنـ الـمـارـاتـ المـدنـيـةـ مـنـ قـبـلـ قـائـدـ
- الـمـنـطـقـةـ لـمـوـ قـائـدـ الـقـطـاعـ أـوـ مـاـ يـعـادـلـ ذـلـكـ .
- ٣ . رـتـبةـ نـقـيبـ وـمـلـازـمـ أـوـ وـمـلـازـمـ وـمـاـ يـعـادـلـ ذـلـكـ مـنـ الـمـارـاتـ المـدنـيـةـ مـنـ قـبـلـ
- قـائـدـ الـلوـاءـ أـوـ مـاـ يـعـادـلـ ذـلـكـ .
- ٤ . وـلـلـأـفـرـادـ وـمـاـ يـعـادـلـمـ منـ الـمـارـاتـ المـدنـيـةـ مـنـ قـبـلـ قـادـةـ التـشـكـيلـاتـ مـنـ
- مـسـتـوىـ كـتـيبةـ أـوـ إـدـارـةـ .ـ مـاـ عـدـناـ نـوـطـ الشـجـاعـةـ وـنـوـطـ الـإـنـقـاذـ وـنـوـطـ الرـأـيـ
- فـيـمـ تـقـلـيدـ هـذـهـ الـأـنـوـاـطـ لـلـأـفـرـادـ وـمـاـ يـعـادـلـمـ منـ الـرـتـبـ المـدنـيـةـ مـنـ قـبـلـ قـائـدـ
- الـمـنـطـقـةـ أـوـ الـقـطـاعـ كـاـ وـرـدـ فـيـ الـقـرـةـ الثـانـيـةـ .ـ وـإـذـ تـوـافـقـ ذـلـكـ مـعـ مـنـاسـبـ أـوـ
- عـيـدـ أـوـ حـفـلـ فـيـدـرـجـ ضـمـنـ فـقـرـاتـ هـذـاـ الـحـفـلـ .
- ٥ . يـمـ التـعـيمـ عـلـ الـوـحدـاتـ الـعـسـكـرـيـةـ بـشـرـةـ رـحـمةـ .

البنـدـ الـرـابـع :

يـقـلـدـ الـأـجـانـبـ الـذـيـنـ يـنـحـونـ الـأـنـوـاـطـ الـعـسـكـرـيـةـ عـلـ النـحوـ التـالـيـ :

يـعـاملـ مـعـاـمـلـةـ زـيـلـهـ السـعـودـيـ إـذـ كـانـ مـشـارـكـ لـهـ فـيـ مـنـاسـبـ مـنـحـ الـنـوـطـ كـانـ يـكـونـ

مـعـهـ فـيـ الـمـعرـكـةـ ،ـ أـمـاـ إـذـ كـانـ مـنـفـرـاـ أـوـ مـعـ غـيـرـهـ مـنـ الـأـجـانـبـ فـيـنـ تـقـلـيدـهـ يـمـ عـنـ


طـرـيقـ وـحدـتـهـ الـعـسـكـرـيـةـ أـوـ عـنـ طـرـيقـ الـلـمـحـقـ الـعـسـكـرـيـ ،ـ أـوـ السـفـارـةـ بـحـسـبـ مـاـ

تـوصـيـ بـهـ الـجـهـةـ الـخـصـصـ .


البند الخامس :

- ١ . تعلق الأنواط العسكرية على الجزء الأيسر من أعلى الصدر على بدلة التشريفات حسب أقدمية التوط وابتداء من الداخل إلى الخارج بحيث تداخل بقدر نصف شريط التوط حسب الرسومات الإيضاحية رقم (٤) (٣) (٤) (٥) المرفقة .
- ٢ . ترتدي الشارات على الجزء الأيسر الأعلى لجيب البدلة المكثفة رقم (٢) وعلى القميص والبنطلون (البدلة رقم ٣) حسب أقدمية التوط بحيث تبدأ الشارات من الداخل إلى الخارج ومن أعلى إلى أسفل وتوضع في صفوف لا يزيد عدد الشارات في الصف الواحد على ثلات حسب الرسومات الإيضاحية رقم (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) المرفقة .
- ٣ . يرتدي التوط البديل وهو نموذج مصغر للتوط العسكري على اللباس المدني على الجهة اليسرى العليا في الصدر .

شكل رقم ٣




شكل رقم ٤




شكل رقم ١



شكل رقم ٥



شكل رقم ٦





شكل رقم ٦



شكل رقم ٧

شكل رقم ٨



شكل رقم ٩



شكل رقم ١٠



شكل رقم ١١



شكل رقم ١٢



البنـد السادس :

تحدد أقدمية الأنواط العسكرية السعودية بعد الأوصمة والميداليات السعودية التي تمنح بأمر ملكي كما تقدم هذه الأنواط العسكرية في الأقدمية على جميع الأوصمة والأنواط الأجنبية التي بدورها تحدد أقدميتها حسب تاريخ منحها أو تاريخ إجازة حملها .

البنـد السابـع :

يمتع مع التوط وثيقة براءة التوط العسكري ويوضح بها ما على :

- ١ . اسم السوط .
- ٢ . اسم الشخص المنوح له التوط ورتبته العسكرية .
- ٣ . المناسبة التي منح بسببها التوط .
- ٤ . تاريخ منح التوط .
- ٥ . توقيع صاحب الصلاحية .

البنـد الثامـن :

يجبر حامل الأنواط العسكرية بأمر من الوزير في إحدى الحالات التالية :

- ١ . يجرد من جميع الأنواط في حالة الحكم عليه بالحبس العظمى .
- ٢ . يجرد من جميع الأنواط من انتهت خدماته لأسباب تأديبية أو أسقطت عنه الجنسية السعودية أو حكم عليه بحد شرعى أو جريمة مخلة بالشرف والأمانة .
- ٣ . يجرد الأجنبي من الأنواط العسكرية السعودية التي منحت له إذا أساء إلى الشريعة الإسلامية أو المملكة العربية السعودية .

البند التاسع :

يحرم صاحب الوظف من ارتدائه لفترة محددة من الوزير اذا ارتكب مخالفة تتفق مع اسباب منح الوظف او اخل بالانضباط والآداب العسكرية .

البند العاشر :

يموز للوزير إعادة الوظف العسكري لمن جرد منه او حرمه مؤخراً إذا أدى خدمات جليلة أو أثبتت جدارته وكفاءته في العمل أو منح نوطاً أو وساماً محدداً .

البند الحادي عشر :

يموز منح الوظف العسكري الواحد خمس مرات فقط ، وفي ذلك تتبع الإجراءات السابقة كافة ، فتصدر له وثيقة براءة يشار فيها ، انه منح الوظف العسكري .. للمرة الثانية أو الثالثة أو الرابعة أو الخامسة ، ويسلم له نوط وشارة اضافية الى ما سبق ، وتغيير الشارة وكذلك النوط للمرة الثانية بنجمة صغيرة قطرها ٩ مم ، وللمجتدين للمرة الثالثة ، وتللات نجمات للمرة الرابعة ، وتاج للمرة الخامسة بنفس المقاييس . وذلك حسب الرسم الإيضاحي المرفق .

شكل رقم ١٣
في حالة تكرار منح الوسام

على النوط



على الشارة



شكل رقم ١٤
في حالة تكرار الوسام خمس مرات

على النوط



على الشارة



شارات الانواط العسكرية

٤

١




نوط الشرف

نوط القيادة

٥

٢



نوط الادارة

نوط الشجاعة

٦

٣



نوط الامن

نوط المعركة

شارات الأنواط العسكرية

١٠

٧

نوط الابتكار

نوط الإنقاذ

١١

٨

نوط الرامي

نوط المعلم

١٢

٩

نوط الخدمة العسكرية

نوط الإنقاذ

ما صدر بشأن النظام



قرار رقم (١٣٥) وتاريخ ١٤١١/٩/١٦ هـ

ان مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة المرفقة بهذا الوارد من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ١٠٩٥٧/٧ و تاريخ ١٤١٠/٨/٢٣ هـ المشتملة على خطاب نائب رئيس الحرس الوطني المساعد رقم ٣/١٧٣١ م ص و تاريخ ١٤١٠/٧/٢٢ هـ المرفق به المحضر المتخد من مندوبي الجهات العسكرية بشأن تحديد العقوبات التي تحول دون منح العسكريين نوط الخدمة العسكرية ، المنصوص عليه في الفقرة (أ) من البند (الثاني عشر) من المادة الثانية من نظام الانواط العسكرية ، وكيفية منح هذا النوط لل العسكريين العائدين للخدمة العسكرية .

وبعد الاطلاع على المادة الثانية من نظام الانواط العسكرية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٤٧/٤ و تاريخ ١٤٠٧/٨/٢٥ هـ التي تجيز تعديل هذه المادة بقرار من مجلس الوزراء .

وبعد الاطلاع على المحضر رقم ٨٧ و تاريخ ١٤١١/٦/٢ هـ المعد في شعبة الخبراء .

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم ٥١ و تاريخ ١٤١١/٨/١٨ هـ .

يقرر ما يلي :-

الموافقة على تعديل الفقرة (أ) من البند (الثاني عشر) من المادة الثانية من نظام الانواط العسكرية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٤٧/٤ و تاريخ ١٤٠٧/٨/٢٥ هـ لتصبح على النحو التالي :-

أ - ١ - يمنح نوط الخدمة العسكرية ، حسب الاجراءات التنفيذية ، لل العسكريين السعوديين الذين يمضون خدمة فعلية متواصلة لمدة عشر سنوات مالم يصدر خلالها بحقهم أي من العقوبات التالية :-

- حد شرعي .

- السجن لمدة أو مدة تتجاوز في مجموعها خمسة وأربعين يوماً

- الحبس من الراتب بما يتتجاوز في مجموع مرات الحبس خمسة وأربعين يوماً .

- السجن والحبس لمدة أو مدة تتجاوز في مجموعها خمسة وأربعين يوماً . ثم يصار إلى منهم كل خمس سنوات .

وتكون كل فترة من مدة الخدمة مستقلة عن الأخرى فيما يتعلق باحتساب مدة العقوبة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المُلَكَّى الْعَرَبِيَّةِ الْسَّعُودِيَّةِ

الأمانة العامة لمجلس الوزراء

- ٢ - لاغراض منح نوط الخدمة العسكرية اذا أعيد العسكري للخدمة بعد الاستقالة او
انهاء خدماته لاسباب غير تأدبية تحتسب له خدماته الفعلية المتواصلة السابقة
للاستقالة او انهاء الخدمة .

عبد الله
نائب رئيس مجلس الوزراء





الرقم - ٢ / ٢
التاريخ - ١٤٢٠/٣/١٤

بعون الله تعالى
نحن فهد بن عبد العزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بناء على المادة السبعين من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر
الملكي رقم (٩٠/١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.
وبناء على المادة العشرين من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر
الملكي رقم (١٣/١) وتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.
وبناء على المادتين السابعة عشرة والثامنة عشرة من نظام مجلس
الشورى الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الأنواط العسكرية الصادر بالمرسوم الملكي رقم
(٤٧) وتاريخ ١٤٠٧/٨/٢٥هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٧/٣٣) وتاريخ
١٤١٩/١٠/٢١هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم
(٤٠) وتاريخ ١٤٢٠/٢/٢٣هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً : الموافقة على تعديل نص الفقرة (١) من (عاشرًا) من المادة الثانية
من نظام الأنواط العسكرية لتصبح بالنص الآتي:
"عاشرًا : نوط الابتكار:

١ - يمنع هذا النوط لل العسكريين ، والمدنيين السعوديين ،
والعاملين معهم من الدول الشقيقة ، والصديقة في حالة
ابتكار تحسينات أو استحداث مخترعات علمية أو فنية



أو تقديم دراسات أو بحوث ، على أن يكون في ذلك فائدة
لتطوير الأسلحة أو المعدات أو التجهيزات العسكرية أو الأمنية

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه
تنفيذ مرسومنا هذا .."

فهله من عبد العزيز





قرار رقم (٤٠) وتاريخ ١٤٢٠/٢/٢٢ هـ

ان مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ١٦٣٢٨/٧ وتاريخ ١٤١٩/١١/٢٧ هـ المشتملة على خطاب صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ١٤٧٢/٣٤ ١٤١٨/٣/١٢ هـ بشأن دراسة وتفسير الفقرة (أ) من عاشرًا من المادة الثانية من نظام الأنواط العسكرية.

وبعد الاطلاع على نظام الأنواط العسكرية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٧/م) وتاريخ ١٤٠٧/٨/٢٥ هـ.

وبعد الاطلاع على الخضر المعد في هيئة الخبراء رقم (٢٧٤) وتاريخ ١٤١٨/١٢/٢٢ هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٧/٣٣) وتاريخ ١٤١٩/١٠/٢١ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٣١) وتاريخ ١٤٢٠/١/١٠ هـ.

...



يقرر

تعديل نص الفقرة (أ) من المادة الثانية من نظام الأنواط العسكرية

لتصبح بالنص الآتي :

"عاشرًا : نوط الابتكار :

أ - يمنح هذا النوط للعسكريين ، والمدنيين السعوديين ، والعاملين معهم من الدول
الشقيقة ، والصديقة في حالة ابتكار تحسينات أو استحداث مخترعات علمية
أو فنية أو تقديم دراسات أو بحوث ، على أن يكون في ذلكفائدة لتطوير
الأسلحة أو المعدات أو التجهيزات العسكرية أو الأمنية."

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك صيغته مرفقة بهذا.

عليه
نائب رئيس مجلس الوزراء





ان مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ١٥٩٥٥ لـ و تاريخ ١٣/٨/١٤٢١هـ ، المشتملة على خطاب صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ١٥٩١/٣/٢ لـ و تاريخ ٤/٧/١٤٢١هـ المشار فيه إلى محضر الاجتماع الدوري الأول لعام ١٤٢١هـ لرؤساء هيئات الإدارة بالقوات الأربع والخدمات الطبية للقوات المسلحة المتضمن التوصية بتعديل الفقرة (أ) من البند (أولاً) من المادة (الثانية) من نظام الألواء العسكرية الخاصة بنوط (القيادة) ، وطلب سموه الموافقة على ذلك .
وبناء على المادة (الثانية) من نظام الألواء العسكرية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٤٧/م و تاريخ ٢٥/٨/١٤٠٧هـ .

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٣٧٣) وتاريخ ١١/٦/١٤٢١هـ المعد في هيئة الخبراء .
وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٠٧) و تاريخ ٢٧/٢/١٤٢٢هـ .
يقرر

"تعديل الفقرة (أ) من البند (أولاً) من المادة (الثانية) من نظام الألواء العسكرية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٧/م) و تاريخ ٢٥/٨/١٤٠٧هـ الخاصة بنوط (القيادة) ليصبح بالنص الآتي : "يمتحن هذا النوط لل العسكريين السعوديين البارزين الذين أمضوا مدة لا تقل عن ثلاث سنوات في مناصب قيادية أثبتوا خلالها كفاية في القيادة وبراعة في التخطيط وإصدار القرارات التي تسهم في رفع درجة استعداد الوحدات أو مستوى أداء الإدارات النساء التدريب أو تنفيذ العمليات الحربية أو الأمنية في السلم أو الحرب" .

رئيس مجلس الوزراء



ان مجلس الوزراء
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٤٩٤٥/ر
وتاريخ ١٥/٣/١٤٢١هـ ، بشأن طلب صاحب السمو الملكي وزير الداخلية الموافقة
على استحداث نوط عسكري باسم (نوط الحج) يكون علامة مميزة لتكريم وتشجيع
العاملين في خدمة الحجاج .

وبناء على المادة (الثانية) من نظام الأنواط العسكرية السعودية ، الصادر بالمرسوم
الملكي رقم (٤٧) وتاريخ ٢٥/٨/١٤٠٧هـ .

وبعد الاطلاع على المخترين المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء رقم (٣٦١)
وتاريخ ٢٧/١٠/١٤٢١هـ ، ورقم (١٧٧) وتاريخ ١٢/٦/١٤٢١هـ .

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٤٩) وتاريخ
١٤٢٢/٣/١٩هـ .

يقرر ما يلي :

إضافة بند إلى المادة الثانية من نظام الأنواط العسكرية يكون ترتيبه الثالث عشر وذلك
بالنص الآتي :

"ثالث عشر : نوط (الحج)

١ - يمنح (نوط الحج) للمشاركين في أعمال الحج وخدمة ضيوف الرحمن من
ال العسكريين والمدنيين ولمن شاركهم من الدول الشقيقة والصديقة الذين تميزوا
بتقديم خدمات أثرت إيجابياً على الخطة العامة للحج ، على أن يكون المنح في
حالة التميز مرة ثانية بعد خمس سنوات لا يشرط فيها التابع .



٢ - يتكون النوط من رصيعة قطرها (٣٥) ملم ، تعلوها مندنان للحرم المكي الشريف يتوسطهما مصحف ، ويحيط بها شعار المملكة العربية السعودية في ثلاثة عشرة دائرة معلقة بشرط عرضه (٣٥) ملم وطوله (٥٥) ملم بالألوان : الأزرق والأصفر والبني والأسود والأخضر ، مع وضع صورة الكعبة المشرفة داخل إطار شارة النوط . وفي حالة تكرار المنح توضع صورة الكعبة المشرفة في أقصى يمين إطار شارة النوط .

رئيس مجلس الوزراء